

## ملحق 1

### قائمة التراخيص المتعلقة بممارسة الأنشطة الاقتصادية وأجال وإجراءات وشروط إسنادها

#### 2. قائمة التراخيص المتعلقة بممارسة أنشطة النقل البري والبحري والجوي:

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
19 مكرر. تعاطي نشاط نقل العملة الفلاحيين	<p><b>الشروط:</b></p> <p>يخضع تعاطي نشاط نقل العملة الفلاحيين من قبل شخص طبيعى أو معنوي إلى ترخيص يسندده الوالي. يخول هذا الترخيص نقل العملة الفلاحيين دون سواهم في إطار النشاط الفلاحي.</p> <p>لا يكون ترخيص تعاطي نشاط نقل العملة الفلاحيين المسند لشخص طبيعى صالحا إلا لاستغلال عربية واحدة.</p> <p>أ. بالنسبة للشخص الطبيعي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أن يكون تونسي الجنسية،</li> <li>- أن لا يكون قد تمت إدانته بموجب حكم بات من أجل جريمة قصدية ولم يصدر في شأنه حكم قضائي أو قرار إداري يمنعه من ممارسة نشاط مهني،</li> <li>- أن لا يكون منتما لسلك أعوان الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات والمنشآت العمومية،</li> <li>- أن يكون مالكا أو مؤجرا عن طريق الإيجار المالي لعربة مسجلة بالبلاد التونسية تكون مخصصة لنقل العملة الفلاحيين،</li> <li>- أن يكون متحصلا على رخصة سياقة سارية المفعول من صنف "د" أو "د1" منذ ما لا يقل عن سنتين،</li> <li>- أن يكون قد تابع دروسا في مادة الإسعاف على</li> </ul>	<p><b>الإجراءات المعتمدة:</b></p> <p>1. يجب على الشخص الطبيعي أو المعنوي الراغب في الحصول على ترخيص لتعاطي نشاط نقل العملة الفلاحيين تقديم مطلب إلى مصالح الولاية التي يوجد بها مقر الطالب.</p> <p>2. تعرض مطالب الترخيص على رأي اللجنة الاستشارية الجهوية لنقل العملة الفلاحيين.</p> <p>في صورة الموافقة المبدئية على إسناد الترخيص المطلوب يتم إعلام المعني بالأمر بتلك الموافقة بأي وسيلة تترك أثرا كتابيا</p>	<p>يمنح المعني بالأمر أجلا أقصاه سنتين لتقديم ملف للحصول على الموافقة النهائية. نقل العملة الفلاحيين وشروط الانتفاع بهذه الخدمة.</p>	<p>أمر حكومي عدد 724 لسنة 2020 مؤرخ في 31 أوت 2020 يتعلق بضبط شروط تعاطي نشاط نقل العملة الفلاحيين وشروط الانتفاع بهذه الخدمة.</p>

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>الطرق.</p> <p>بالنسبة للشخص الطبيعي المتحصل على ترخيص نقل عمومي غير منتظم:</p> <p>* الحصول على موافقة كتابية من الوالي المختص ترابيا ولمدة محدودة،</p> <p>* تقديم ما يفيد الاتفاق مع فلاح أو مؤسسة فلاحية لنقل العملة الزاجعين لها بالنظر،</p> <p>* استغلال نفس العريات المستغلة في النشاط الأصلي.</p> <p>ب. بالنسبة للشخص المعنوي:</p> <p>- أن يكون متمتعاً بالجنسية التونسية طبقاً لأحكام المرسوم عدد 14 لسنة 1961 المؤرخ في 30 أوت 1961 المتعلق ببيان شروط مباشرة بعض أنواع من النشاط التجاري،</p> <p>- أن لا يكون قد تمت إدانة ممثله القانوني بموجب حكم بات من أجل جريمة قسدية ولم يصدر في شأنه حكم قضائي أو قرار إداري يمنعه من ممارسة نشاط مهني،</p> <p>- أن لا يكون ممثله القانوني منتظماً لسلك أعوان الدولة، أو الجماعات المحلية أو المؤسسات والمنشآت العمومية،</p> <p>- أن يكون مالكا أو مؤجرا عن طريق الإيجار المالي لعريبتين على الأقل مسجلتين بالبلاد التونسية تكون مخصصتان لنقل العملة الفلاحيين.</p> <p>الوثائق المطلوبة:</p> <p>أ. الموافقة المبدئية :</p> <p>أ. بالنسبة للشخص الطبيعي:</p> <p>- بطاقة عدد 3 مسلمة منذ أقل من ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب،</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>- تصريح على الشرف يصرح بموجبه المعني بالأمر بعدم انتمائه إلى سلك أعوان الدولة أو الجماعات المحلية، أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو عند الاقتضاء نسخة من قرار قبول الاستقالة من هذا السلك أو من قرار العزل أو الشطب أو العطلة لبعث مؤسسة،</p> <p>- نسخة من رخصة السياقة سارية المفعول من صنف "د" أو "د1"،</p> <p>- شهادة تثبت أن المعني بالأمر قد تابع دروسا في مادة الإسعاف على الطرقات مسلمة من هيكل معترف به.</p> <p>ب. بالنسبة للشخص المعنوي:</p> <p>- بطاقة عدد 3 للممثل القانوني مسلمة منذ أقل من ستة أشهر من تاريخ تقديم المطلب،</p> <p>- تصريح على الشرف يصرح بمقتضاه الممثل القانوني بعدم انتمائه إلى سلك أعوان الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو عند الاقتضاء نسخة من قرار قبول الاستقالة من هذا السلك أو من قرار العزل أو الشطب أو العطلة لبعث مؤسسة،</p> <p>- نسخة من العقد التأسيسي أو مشروع العقد التأسيسي،</p> <p>- نسخة من رخصة السياقة سارية المفعول من صنف "د" أو "د1" بالنسبة للسائق،</p> <p>- شهادة تثبت أن السائق قد تابع دروسا في مادة الإسعاف على الطرقات مسلمة من هيكل معترف به.</p> <p>II. الموافقة النهائية :</p> <p>يتكون ملف الحصول على الموافقة النهائية من الوثائق التالية:</p> <p>أ. بالنسبة للشخص الطبيعي:</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>- نسخة من شهادة تسجيل العربية تنص على نشاط نقل العملة الفلاحيين،</p> <p>- محضر قبول عربية بصيغة منفردة، عند الاقتضاء، تثبت أن العربية معدة لنقل العملة الفلاحيين.</p> <p>ب. بالنسبة للشخص المعنوي:</p> <p>- نسخة من شهادة تسجيل كل عربية تنص على نشاط نقل العملة الفلاحيين،</p> <p>- محضر قبول عربية بصيغة منفردة لكل عربية، عند الاقتضاء، تثبت أن العربية معدة لنقل العملة الفلاحيين،</p> <p>- نسخة من العقد التأسيسي في صورة تم تقديم مشروع في ملف طلب الترخيص.</p>			

3. قائمة التراخيص المتعلقة بممارسة أنشطة القطاع البنكي والمالي والتأمين والسوق المالية:

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
32. ترخيص مسبق لممارسة نشاط الصرف اليدوي عن طريق فتح مكاتب صرف	<p>الشروط:</p> <p>يجب أن تتوفر في الشخص الطبيعي الشروط التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. أن يكون حاملا للجنسية التونسية،</li> <li>2. أن يكون نقي السوابق العدلية،</li> <li>3. أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بالنقل،</li> <li>4. أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية وغير محكوم عليه من أجل جنحة قسدية أو جنائية،</li> <li>5. أن يكون متحصلاً على شهادة تكوين مسلمة من طرف أكاديمية البنوك والمالية.</li> </ol>	<p>الإجراءات المعتمدة:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. يسند الترخيص المسبق من قبل البنك المركزي التونسي على إثر تقديم طلب ترخيص مصحوب بالوثائق المذكورة، يرخّص لمكتب الصرف فتح حساب بالعملة لدى وسيط واحد،</li> <li>2. في صورة اعتراف فتح مكتب صرف ثان أو أكثر يستوجب تقديم طلب ترخيص في الغرض مرفق بـ: <ul style="list-style-type: none"> <li>• بطاقة عدد 3 لم يمر على إصدارها أكثر من ثلاثة أشهر بتاريخ ايداع طلب الترخيص،</li> </ul> </li> </ol>		<p>قانون عدد 54 لسنة 2014 مؤرخ في 19 أوت 2014 يتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2014.</p> <p>الأمر الحكومي عدد 1366 لسنة 2017 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017 المتعلق بتحديد سقف الأدنى للضمان البنكي المستوجب وشروط الترشح لممارسة نشاط الصرف اليدوي عن طريق فتح مكاتب صرف، كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 593 لسنة</p>

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الآجال	المراجع القانونية
	<p>6. توفير سقف أدنى للضمان البنكي بمبلغ خمسين ألف دينار (50000 دينار)، يتم إصداره لفائدة البنك المركزي التونسي من قبل مؤسسة بنكية.</p> <p><b>الوثائق المطلوبة:</b></p> <p>1. مطلب كتابي يودع، مقابل وصل، بالمقر الاجتماعي للبنك المركزي التونسي، محرر طبقاً للأنموذج المعد للغرض،</p> <p>2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،</p> <p>3. نسخة مطابقة للأصل من شهادة التكوين المسلمة من قبل أكاديمية البنوك والمالية،</p> <p>4. الضمان البنكي لأول طلب محرر طبقاً للأنموذج المعد للغرض،</p> <p>5. بطاقة عدد 3 لم يمر على إصدارها أكثر من ثلاثة أشهر بتاريخ ايداع مطلب الترخيص،</p> <p>6. شهادة في عدم الإفلاس لم يمر على إصدارها أكثر من ثلاثة أشهر عند تاريخ ايداع مطلب الترخيص؛</p> <p>7. عقد كراء أو شهادة في الملكية لمحل أو عقد كراء أصل تجاري أو عقد استغلال محل تابع للملك العمومي في ظل نظام مؤقت.</p>	<p>• عقد كراء أو شهادة في الملكية لمحل أو عقد كراء أصل تجاري أو عقد استغلال محل تابع للملك العمومي في ظل نظام مؤقت.</p>		<p>2018 المؤرخ في 17 جويلية 2018.</p> <p>منشور البنك المركزي التونسي المتعلق بممارسة نشاط الصرف اليدوي من قبل الأشخاص الطبيعيين عن طريق فتح مكاتب صرف.</p>
49 مكرر. ترخيص في إحداث أنظمة الدفع والمقاصة	<p><b>شروط الترخيص</b></p> <p>• يعتمد منح الترخيص في إحداث نظام الدفع خاصة على:</p>	<p>يوجه مطلب الترخيص في إحداث نظام دفع إلى البنك المركزي التونسي.</p> <p>يتولى البنك المركزي التونسي دراسة مطلب الترخيص على أساس تقرير تعدده مصالحه المكلفة بالرقابة على أنظمة</p>		<p>القانون عدد 35 لسنة 2016 مؤرخ في 25 أبريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي</p>

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية		
1. جدوى نظام الدفع المزمع تشغيله وملاءمته للمصلحة العامة من حيث قدرته على الاستجابة لأهداف الاستقرار المالي ومدى اسهامه في سلامة ونجاعة منظومة الدفع الوطنية من ذلك احتكامه على ميزات وآليات صلبة على مستوى التصميم والتشغيل كفيلة بتأمين السلامة والنجاعة والشفافية للمعاملات المالية وحماية أصول المشاركين المباشرين وغير المباشرين في نظام الدفع ومستهلكي خدمات الدفع،	2. تركيبة رأس مال الشركة المتصرفة في نظام الدفع وتلائمها مع مصلحة منظومة الدفع الوطنية وصفة المساهمين المباشرين وغير المباشرين في رأس مالها لاسيما سمعتهم وقدراتهم المالية ومدى استعدادهم للحفاظ على ديمومة واستقرار ونجاعة نظام الدفع المزمع تشغيله،	3. صلاحية برنامج النشاط الذي يوفره المتصرف في نظام الدفع ويتعين أن يبين البرنامج خاصة مخطط الأعمال ونموذج النشاط من حيث طبيعة العمليات والخدمات المزمع إسداؤها والمشاركين المستهدفين والاستثمارات المبرمجة بعنوان البنى اللوجستية وأفاق التطور المستقبلية،	4. ملاءمة الوسائل المالية والبشرية الموضوعة من قبل المتصرف في نظام الدفع بما في ذلك رأس المال والموارد المالية المزمع رصدها لبرنامج النشاط والاستثمارات اللازمة في البنية التحتية ولاسيما مدى ملائمة الأصول السائلة	الدفع. يصدر البنك المركزي التونسي بعد استيفاء جميع الإرشادات والوثائق المطلوبة في الغرض قراره سواء بالترخيص المبدئي أو بالرفض. ويضبط الترخيص المبدئي خاصة صنف نظام الدفع وطبيعة العمليات المرخص فيها وصنف المشاركين أو المنخرطين فيه ورأس المال الأصلي وهوية المساهم المرجعي وأهم المساهمين. كما يحدد الترخيص المبدئي في إحداث نظام دفع المتطلبات والشروط اللازمة التي يتعين استيفاؤها لإصدار الترخيص النهائي من ذلك استكمال إجراءات التأسيس وتوفير الموارد الضرورية بما فيها رأس المال الأدنى وتقديم هوية المسيرين وأعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء مجلس المراقبة ومسؤولي الرقابة والتصرف في المخاطر وخاصة وضع البنية التقنية واللوجستية الضرورية والسياسات والإجراءات العملية لتشغيل نظام الدفع وأية متطلبات أخرى ذات صلة بما يضمن استيفاء الشروط التي أسند على أساسها الترخيص. يصدر البنك المركزي التونسي قراره بالترخيص النهائي على أساس تقرير تعدّه مصالحه المكلفة بالرقابة على أنظمة الدفع بعد تقديم طالب الترخيص طلبا يبين فيه استيفاء الشروط المستوجبة في الترخيص المبدئي. ويتولى البنك المركزي التونسي إعلام طالب الترخيص بقراره في الغرض.	شهر من تقديم المطلب مدته بأية إرشادات أو وثائق ضرورية تكميلية لدراسة الملف. يعتبر لاغيا كل مطلب ترخيص لم يستوف الإرشادات والوثائق المطلوبة في أجل ثلاثة أشهر من تاريخ طلبها من قبل البنك المركزي التونسي. ويصدر البنك المركزي التونسي قراره بالترخيص المبدئي أو بالرفض في أجل أقصاه أربعة أشهر ابتداء من تاريخ استيفاء جميع الإرشادات والوثائق المطلوبة في الغرض. ويتولى البنك المركزي إعلام طالب الترخيص	مناشير البنك المركزي التونسي.

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>والموارد الأخرى لمجابهة الاعباء التشغيلية ومخاطر تعثر المشاركين،</p> <p>5. مدى فاعلية نظام الدفع وقدرته على تطوير عرض خدمات دفع يسهل التعامل بها من قبل المستخدمين تستجيب لحاجيات السوق والمتعاملين الاقتصاديين من حيث تطوير القدرات التنظيمية والتشغيلية لسوق الدفع والتقليص من الحواجز والعوائق لاسيما تقديم الاضافة ومزيد من المرونة لمنظومة الدفع على مستوى سيرورة انجاز المعاملات وأجال التنفيذ وطريقة انتاج المعطيات والارشادات ونمط وشكل الاتصال مع جميع الأطراف ذات العلاقة من مشاركين وسلط رقابة وغيرهم من المتدخلين في نظام الدفع،</p> <p>6. المقاربة المزمع اعتمادها للتصرف خاصة في مخاطر النشاط والقرض والسيولة والخلاص والمخاطر القانونية والتشغيلية ومخاطر تمويل الإرهاب وغسل الاموال بما يضمن سلامة منظومة الدفع ويعزز الاستقرار المالي لاسيما طريقة حوكمة هذه المخاطر والسياسات والاجراءات المرتبطة والآليات المزمع ارساءها لتشخيص وقياس المخاطر والتحكم فيها بما في ذلك قدرات نظام الدفع الذاتية على توفير هذه المتطلبات،</p> <p>7. القدرة التقنية والتنظيمية للبنية اللوجستية المزمع اعتمادها على تأمين الموثوقية التشغيلية واستمرارية النشاط والخدمات وعند الاقتضاء معالجة العوارض من ذلك الاحتكام على</p>		<p>بمآل مطلبه ويكون قراره معللا في حالة الرفض.</p> <p>ويتعين على طالب الترخيص استيفاء الشروط الواردة بالترخيص المبدئي في أجل لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ الإعلام بالترخيص المبدئي. ويمكن بصفة استثنائية التمديد في هذا الأجل بثلاثة أشهر بناء على طلب معلل.</p> <p>يصدر البنك المركزي التونسي قراره بالترخيص النهائي في أجل شهرين من تقديم طالب الترخيص طلبا يبين فيه استيفاء الشروط المستوجبة في الترخيص المبدئي.</p>	

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>خطط طوارئ) بما يحفظ ثقة المستخدمين والمشاركين ويضمن السلامة والاستقرار لمنظومة الدفع،</p> <p>8. القدرة التقنية والتنظيمية لنظام الدفع المزمع تشغيله على تمكين جميع المشاركين وغيره من أنظمة الدفع الأخرى من الترابط معه وتأمين التشغيلية البنينة التي تغطي مختلف الوظائف والخدمات التي يشملها نشاط نظام الدفع،</p> <p>9. النجاعة في استغلال الموارد لاسيما مدى استغلال الموارد التقنية والمالية والبشرية بطريقة ملائمة وبالكلفة المثلى لتقديم خدمات تستجيب لحاجيات المستخدمين والاقتصاد،</p> <p>10. مدى امتثال منظومة الحوكمة المزمع اعتمادها من قبل مشغل نظام الدفع لقواعد الحوكمة التي يضعها البنك المركزي التونسي في المجال ومدى قدرتها على مستوى الهيكلة وتوزيع المهام والمسؤوليات وآليات العمل والتعامل على ضمان النجاعة والفاعلية والسلامة في تشغيل النظام وإنجاز المعاملات،</p> <p>11. سمعة ونزاهة وكفاءة وتجربة أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة والإدارة العامة أو هيئة الإدارة الجماعية ومدى استيفائهم للشروط التي يضعها البنك المركزي التونسي في الغرض،</p> <p>12. الهيكل التنظيمي والإداري والموارد البشرية ونظام الرقابة الداخلية لمشغل نظام الدفع ومدى ملائمة نشاط نظام الدفع المزمع إحداثه ولاسيما شروط الفاعلية والسلامة،</p>	<p>يوجه مطلب الترخيص إلى البنك المركزي التونسي.</p> <p>يتولى البنك المركزي التونسي دراسة مطلب الترخيص على أساس تقرير تعدده مصالحه المكلفة بالرقابة على أنظمة</p>	<p>للبانك المركزي التونسي أن يطلب من الشخص المعني</p>	<p>منشور من البنك المركزي التونسي.</p>

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>13. توفر نظام الدفع على سياسات تكفل نفاذ المشاركين المباشرين وغير المباشرين إليه ونفاذ أنظمة الدفع الأخرى حسب شروط منصفة وعادلة وشفافة تأخذ بعين الاعتبار طبيعة المخاطر ذات العلاقة وفقاً لما يضعه البنك المركزي التونسي من قواعد للغرض،</p> <p>14. موافقة السُلط المختصة بالبلد المنشأ يستظهر بها:</p> <p>- المتصرف في نظام الدفع إذا كان متصرفاً في نظام دفع بالخارج.</p> <p>- المؤسسة المالية التي مقرها الاجتماعي بالخارج للمساهمة في رأس مال شركة التصرف في نظام الدفع المزمع إعداده أو تشغيله.</p> <p>15. أن لا يتعاطى المتصرف في نظام الدفع نشاط آخر غير النشاط المرخص فيه باستثناء القيام بعمليات محدودة الأهمية قياساً بالنشاط المرخص فيه.</p> <p>16. أن تكون الشركة المتصرفة في نظام الدفع المزمع إعداده في شكل شركة خفية الاسم لا يقل رأس مالها عن 10 مليون دينار.</p> <p>• ويخضع أيضاً لترخيص البنك المركزي التونسي كل تغيير في أي من العناصر والمعايير التي أسند على أساسها الترخيص في تشغيل وإدارة نظام دفع ولاسيما كل:</p>	<p>الدفع.</p> <p>يصدر البنك المركزي التونسي بعد استيفاء جميع الإرشادات والوثائق المطلوبة في الغرض قراره سواء بالترخيص أو بالرفض.</p>	<p>بالترخيص في أجل شهر من تقديم المطلب منه بأية إرشادات أو وثائق ضرورية تكميلية لدراسة الملف.</p> <p>يعتبر لاغياً كل مطلب ترخيص لم يستوف الإرشادات والوثائق المطلوبة في أجل شهر من تاريخ طلبها من قبل البنك المركزي التونسي.</p> <p>يصدر البنك المركزي التونسي قراره بالترخيص أو بالرفض في أجل أقصاه شهرين ابتداء من تاريخ استيفاء جميع الإرشادات والوثائق المطلوبة في الغرض.</p>	

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تغيير يعتزم المتصرف في نظام الدفع إجراءه على صنف نظام الدفع أو طبيعة النشاط الذي رُخص في ممارسته .</li> <li>- تغيير في البنية اللوجستية المعتمدة لنشاط نظام دفع من ذلك تحديثها أو إعادة هيكلتها أو انفتاحها للتشغيل البيئي مع غيره من أنظمة الدفع محليا أو خارجيا .</li> <li>- عملية انماج لمتصرفي أنظمة دفع.</li> <li>- الإيقاف الوقي أو الجزئي أو الكلي لنشاط نظام الدفع .</li> <li>- إحالة أصول أو خصوم للمتصرف في نظام الدفع تحدث تغييرا جذريا في الهيكله المالية أو ينجم عنها تغيير في صنف نظام الدفع أو في طبيعة النشاط .</li> <li>- تغيير في منظومة حوكمة المتصرف في نظام الدفع على مستوى نمط الحوكمة وهيكلتها والأشخاص المعينين أو المفوضين لإدارة هذه المنظومة.</li> <li>- عمليات الإسناد الخارجي خاصة التقنية التي لها انعكاس على استمرارية النشاط وسلامته وحسن أداء النظام لخدماته على مستوى الفاعلية والنجاعة.</li> </ul> <p style="text-align: center;"><b>الوثائق والبيانات المطلوبة:</b></p> <p>1-معلومات حول هيكله المساهمات في رأس المال:</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استمارة "تقديم طلب الترخيص" ممضاة من قبل طالب الترخيص تتضمن المعلومات الدنيا التالية : الصفة والشكل القانوني ومجمع الانتماء إن وجد.</li> <li>- استمارة "تصريح على الشرف" ممضاة من قبل طالب الترخيص يصرح بموجبها بصحة المعلومات والوثائق المضمنة بملف طلب الترخيص.</li> <li>- قائمة شاملة للمساهمين من أشخاص طبيعيين ومعنويين الماسكين لمساهمات مباشرة أو غير مباشرة في رأس مال الشركة المتصرفة في نظام الدفع .</li> <li>- الميثاق المبرم بين المساهمين إن وجد.</li> <li>- مذكرة موجزة عن المساهمين في رأس المال تحدد على وجه الخصوص تنظيم مجمع الانتماء وأنشطته والشركات الفرعية والمساهمات التي يمتلكونها وخبرة طالب الترخيص في مجال النشاط موضوع طلب الترخيص.</li> <li>- استمارة "هوية المساهمين" يتم تعميمها وإمضاءها من قبل المساهمين.</li> <li>- نسخة من بطاقة الهوية سارية المفعول والسيرة الذاتية محينة ونظير من السجل العدلي مسلم منذ أقل من ثلاثة أشهر بالنسبة للمساهمين من الأشخاص الطبيعيين في رأس مال مشغل نظام.</li> </ul>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>- استمارة "خطاب تعهد المساهمين" للمساهمة في رأس مال المتصرف في نظام الدفع ممضاه من المساهمين.</p> <p>- القوائم المالية الفردية وعند الاقتضاء المجموعة والمصادق عليها من قبل مراقبي الحسابات للسنوات الثلاث الأخيرة للمساهمين من الأشخاص المعنويين الماسكين بصفة مباشرة وغير مباشرة لرأس مال المتصرف في نظام الدفع .</p> <p>- خطاب التزام من المساهمين للمشاركة في رأس المال المتصرف في نظام الدفع الذي سيتم الترخيص فيه.</p> <p>- نسخة من الترخيص الممنوح من قبل السلط المختصة ببلد المنشأ في صورة ما كان طالب الترخيص متصرفا في نظام دفع بالخارج أو موافقة هذه السلط بالنسبة للمؤسسة أو للمؤسسات التي يتواجد مقرها الاجتماعي بالخارج وستساهم في رأس مال المتصرف في نظام الدفع.</p> <p>2-معلومات حول نشاط نظام الدفع والخدمات المزمع اسداؤها:</p> <p>- وصف مفصل للنشاط المراد ممارسته وللإطار العام لنظام الدفع وجدواه وأسسه ونماذج عمله وعلاقته بالمشاركين فيه وبأنظمة الدفع الأخرى .</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الآجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- وصف للمشاركين المستهدفين في نظام الدفع والمزودين الذين سيتم التعاقد معهم،</li> <li>- وصف سياسات وإجراءات العمل والتكنولوجيا التي سيتم استعمالها على أن تشمل بالحد الأدنى ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> <li>• شروط المشاركة المباشرة وغير المباشرة في النظام.</li> <li>• آليات الدفع والمقاصة والتسوية وقواعدها.</li> <li>• القواعد التشغيلية للنظام ومستويات الخدمة التي ستقدم للمشاركين.</li> <li>• تفصيل تحليلي للمخاطر والتدابير والوسائل التي من شأنها الحد من مخاطر النظام التي تنشأ عن شح السيولة وإعصار المشاركين وآليات وسبل إدارة هذه المخاطر.</li> <li>• التدابير والوسائل المتخذة للتحكم في المخاطر السيبرانية والتشغيلية خاصة التقنية من ذلك حماية العمليات الالكترونية من مخاطر الانقطاع الناجم عن فشل النظام وحفظ بياناته وبيانات المشاركين وتخزينها للتوقي ازاء الافصاح غير المرخص والاستخدام التعسفي والتلف والفقان والسرقة بالإضافة الى شروط الامتثال للتشريع الجاري به العمل في المجال.</li> <li>• الاتفاقية أو الاتفاقيات النموذجية التي ستبرم بين المتصرف في نظام الدفع والمشاركين المباشرين وغير المباشرين.</li> </ul> </li> </ul>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الآجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• سياسات وإجراءات تلقي ومعالجة اشكاليات وشكاوى المشاركين في النظام.</li> <li>3- نموذج الأعمال وبرنامج النشاط</li> <li>- خطاب النوايا ممضى من قبل طالب الترخيص يبين أسباب ودوافع طلب الترخيص.</li> <li>- الخيارات والأهداف الاستراتيجية حسب طبيعة وصنف نظام الدفع المزمع تشغيله والمشاركين المباشرين وغير المباشرين في النظام.</li> <li>- دراسة السوق والمناخ الاقتصادي والمالي لنظام الدفع المزمع تشغيله وتموقعه على السوق.</li> <li>- سياسة التسعير للانخراط والانتفاع بخدمات النظام مع مراعاة هيكله كلفة الاستثمارات والاعباء التشغيلية لنظام الدفع المزمع تشغيله في مقاربة مع مميزاته التقنية والتنظيمية وشروط المنافسة وكلفة خدمات الدفع للمستخدمين النهائيين.</li> <li>- سياسة تمويل نظام الدفع من حيث أهم مصادر التمويل وشروطه بالعلاقة مع الاستثمارات المبرمجة وتطور الاعباء التشغيلية لتحقيق التوازن وحسن التصرف في السيولة بما يمكن من تغطية الاحتياجات اللازمة بصفة مستمرة.</li> </ul>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>- متكرة حول القيادة الاستراتيجية والعملياتية لإرساء وتشغيل نظام الدفع لاسيما رزنامة تنفيذ وخارطة طريق في الغرض.</p> <p>- مخطط أعمال على امتداد 5 سنوات يتضمن خاصة:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الفرضيات المعتمدة في إعداد مخطط الأعمال وتأثيراتها المحتملة على التوقعات المالية في شكل مؤشرات النشاط والمردودية على امتداد 5 سنوات.</li> <li>• القوائم المالية المتوقعة على مدى 5 سنوات بالإضافة إلى تفاصيل البنود الرئيسية لهذه القوائم بالاعتماد على منهجية تصور سيناريو أساسي ومتفائل وحذر.</li> <li>• اختبار الحساسية لأهم الفرضيات على برنامج النشاط للسيناريو الأساسي ومخطط عمل الطوارئ.</li> <li>• سياسة التصرف في الوسائل البشرية لضمان كفاية الموارد لتشغيل النظام لاسيما تطور عدد الأعوان وطرق الانتداب وسياسة التأجير وسياسة التعويض.</li> </ul> <p>4- اللجوء إلى الاسناد الخارجي لمسدي الخدمات : وصف سياسة واجراءات اللجوء إلى مسدي الخدمات في إطار الاسناد الخارجي تشمل خاصة:</p> <p>- دوافع اللجوء ونطاق ونوع الخدمات التي سيؤمنها مسدي الخدمات .</p> <p>- معايير الاختيار وطرق الاختيار والتعاقد.</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>- مسؤوليات الأطراف والتزاماتهم.</p> <p>- طرق إدارة ومتابعة أنشطة مسدي الخدمات وإجراءات المراقبة.</p> <p>- مشاريع اتفاقيات التي سيتم إبرامها مع مسدي الخدمات .</p> <p>5- الوسائل التقنية والمعلوماتية</p> <p>- الهيكلية التقنية المستخدمة:</p> <p>مبيان مفصل للهيكلية التقنية للبنية المعلوماتية المستخدمة لإسداء خدمات المقاصة والتسوية وتشغيل نظام الدفع.</p> <p>• وصف لمنظومة حوكمة نظام المعلومات ونظام السلامة المعلوماتية بالعلاقة مع الترتيب المعمول بها في المجال من ذلك حماية المعطيات الشخصية.</p> <p>• وصف لنظام المعلومات المستعمل من قبل مسدي الخدمات من حيث ضمان تشغيل نظام الدفع وتتبع مسار عملياته وخدماته.</p> <p>-الخصائص التقنية لتشغيل وإسداء خدمات نظام الدفع :</p> <p>• وصف لسيرورة خدمات نظام الدفع وللخصائص التقنية لكل خدمة.</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• ارفاق الرسم البياني لتدفق البيانات والتجسيم العملي لكل خدمة من ذلك تفصيل مراحل عملية التسوية أو المقاصة.</li> <li>• وصف آليات المتابعة والمعطيات التي سيتم توفيرها ووضعها على ذمة المشاركين في النظام .</li> <li>• بيان معايير وتدابير السلامة المطبقة والموضوعة على ذمة المشاركين .</li> <li>- تفصيل علاقات الاتصال والترابط مع المشاركين والبيئة الخارجية مع تحديد المتطلبات الفنية والتدابير وآليات السلامة في الغرض.</li> <li>- سلامة الوسائل التقنية:</li> <li>• وصف لإجراءات وأدوات السلامة المعلوماتية من حيث النفاذ إلى المعطيات وإلى الأنظمة وسلامة الشبكات ومسارات التدقيق والحفظ والأرشفة وذلك لضمان سلامة المعطيات والعمليات وجاهزية الخدمات وتوفيرها واستمراريتهما وتتبع مسار العمليات والتدفقات.</li> <li>• بيان إيواء منصات المعلومات ومراكز تخزين البيانات من ذلك الموقع الجغرافي وشهادة التدقيق في السلامة المادية ومراقبة أماكن الإيواء وآليات الرقابة والتدابير الأمنية المرتبطة بالخدمات المسداة.</li> </ul>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<p>• وصف للوسائل المعتمدة لتقصي وتحليل وتصحيح واستباق ومنع حوادث العمليات والحماية من الاعطاب الفنية والمخاطر السيبرانية.</p> <p>- خطة استمرارية النشاط تتضمن خاصة البيانات التالية:</p> <p>• تحديد الأنشطة الأساسية مع أهداف استئناف النشاط من بينها الرزنامة المتوقعة لاستئناف النشاط والمراحل الرئيسية لاسيما الأصول ذات الأولوية الواجب حمايتها وأجال التعطل الفصوى للنشاط المسموح بها والحد الأقصى المسموح به لفقدان البيانات.</p> <p>• الوسائل الموضوعية لضمان استمرارية النشاط في حالة انقطاع الخدمة مثل التغيرات في النظم الرئيسية أو فقدان بيانات أساسية أو تعذر الدخول إلى مراكز العمل أو فقدان أشخاص مهمين.</p> <p>• النسق الذي سيعتمده طالب الترخيص لاختبار خطة استمرارية النشاط في حالة وقوع حادث وتقديم نتائج الاختبارات وبيان كيفية أخذ نتائج الاختبار بعين الاعتبار .</p> <p>• وصف تدابير الحد من المخاطر التي سيعتمدها طالب الترخيص في حالة إنهاء العقد وضمان تنفيذ العمليات المتعلقة بالنظام وإنهاء العقود الجارية.</p> <p>6- منظومة الحوكمة والتنظيم والرقابة الداخلية</p>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- نمط الحوكمة المستهدف (إدارة عامة ومجلس إدارة أو هيئة إدارة جماعية ومجلس مراقبة).</li> <li>- التركيبة المقترحة لمجلس الإدارة أو مجلس المراقبة ولمختلف اللجان المنبثقة عن هذه الهياكل (لاسيما اللجان الخاصة بالاستراتيجية وبالتدقيق والمخاطر).</li> <li>- العقد التأسيسي للشركة المتصرفة في نظام الدفع أو مشروع هذا العقد .</li> <li>- قائمة إسمية في أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة بما في ذلك الأعضاء المستقلين والإدارة العامة (المدير العام والمدير العام المساعد) أو هيئة الإدارة الجماعية .</li> <li>-السيرة ذاتية لكل عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة العامة تكون محينة وممضاة وتبين بصفة مفصلة الاعمال المنجزة مع نظير من السجل العدلي مسلم منذ أقل من 3 أشهر.</li> <li>- تصريح على الشرف ممضى للمسيرين وأعضاء المجلس بصحة المعطيات المتعلقة بهم.</li> <li>- الهيكل التنظيمي والإداري والموارد البشرية ونظام الرقابة الداخلية لمشغل نظام الدفع ومدى ملاءمته لنشاط نظام الدفع المزمع ممارسة.</li> <li>- تقرير حول منظومة الرقابة الداخلية يصف المسارات والإجراءات المعتمدة لمختلف العمليات والعلاقات بين</li> </ul>			

قائمة التراخيص	الشروط والوثائق المطلوبة	الإجراءات	الأجال	المراجع القانونية
	الهيكل المتخلة ونقاط ووسائل المراقبة في مستوياتها الثلاث لاسيما الرقابة المستمرة والدورية الى جانب دور هيكل الحوكمة والتنظيم المحاسبي وطرق تدقيق المعلومة المالية والمحاسبية ومراجعتها. - تقرير يصف المنظمة الموضوعة لمكافحة تمويل الإرهاب ومنع غسل الأموال.			